
مصلحة الرأسمال البشري

م رب / رقم 2020/012

قرار لمدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء أقسام

المدير العام للوكلة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة :

- نظرا للقانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.188 بتاريخ 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليوز 2002)؛
- نظرا للمرسوم رقم 2.02.831 الصادر في 20 من رجب 1424 (17 سبتمبر 2003) بتطبيق القانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة فيما يخص الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.19.531 الصادر في 9 شوال 1440 (13 يونيو 2019) بخصوص تعيين السيد إبراهيم أرجال في منصب مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة؛
- بناء على قرار مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة الصادر بفاتح أبريل 2015، المتعلق بكيفية التعيين في مناصب المسؤولية بالوكالة؛
- بناء على قرار مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة الصادر بفاتح أبريل 2015، المتعلق بالتنظيم الهيكلوي للوكالة وشروط التعيين في مناصب المسؤولية بالوكالة؛
- ونظرا لما تدعو إليه ضرورة المصلحة؛

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : تعلن الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية :

- رئيس قسم التدقيق و الحكامة ؛
- رئيس قسم التطوير و التواصل ؛
- رئيس قسم الاستراتيجية و الشراكات الدولية ؛
- رئيس قسم الرأسمال البشري و التموين ؛
- رئيس قسم النهوض بالمبادرة المقاولاتية.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل المناصب المشار إليها في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحين و المترشحات من داخل المؤسسة المستوفين للشروط النظامية التالية :

- أن يكونوا مرتبدين، على الأقل، في السلم 16 من السالم المعتمدة في النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب مماثل للسلم 11 للوظيفة العمومية ؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة أو ما يعادله لمدة ثلاثة (3) سنوات على الأقل ؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة بكالوريا + 4 سنوات، و أن يتوفروا، على الأقل، على ست (6) سنوات من الخدمة في فئة الأطر ؛



المادة الثالثة : تحدد المهام المرتبطة بالمناصب المراد شغلها و المشار إليها في المادة الأولى أعلاه و الكفاءات التي تتطلبها وفقا لبطاقات المناصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح ؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح أو المترشحة و نبذة عن مساره التكويني و المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها ؛
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح أو المترشحة في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية بالمنصب و تطويرها و الرفع من أدائها ؛
- رأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشح أو المترشحة.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح لدى الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى والمتوسطة (بمصلحة الرأسمال البشري) الكائن ب : 3، شارع النخيل، 457 تجزئة 11، بقعة رقم 3، حي الرياض، الرباط، داخل التوقيت الإداري آبتداءا من 29 يناير 2020 إلى غاية يوم 19 فبراير 2020 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال، و لا يؤخذ بعين الاعتبار أي ملف ناقص من حيث عدد الوثائق أو وارد خارج الأجل المحدد.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار مدير الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغرى و المتوسطة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيج و كذا إجراء مقابلات الانتقاء.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوكالة www.marocpme.gov.ma، و على بوابة المعلوماتية الداخلية للوكالة (Intranet) و على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma ، و يلصق بالمقر الرئيسي للوكالة.

حرر في الرباط، بتاريخ : 29 میسیر 2020

Le Directeur Général
de l'Agence Nationale pour
la Promotion de la PME
Signature : BRAHIM ARJDAL

